

عطاء رقم 3/اللامركزية/م.البقعة/2025

تضاف إلى الشروط الخاصة

- 1- ان الهدف من وضع هذه المواصفات هو تحديد المتطلبات الفنية الاساسية لوحدة الانارة نوع (LED) الموفرة للطاقة والتي تستخدم في اضاءة الطرق والشوارع التي تقع ضمن البقعة التي تقوم شركات توزيع الكهرباء بتزويدها بالطاقة الكهربائية عن طريق الشبكات التابعة لها وتنطبق هذه المواصفات بشكل عام على وحدات الانارة (LED) بجميع قدراتها.
- 2- يتم استخدام هذه المواصفات دون تعارض مع تعليمات صدرت او تصدر عن الجهات المعنية حول تنظيم عملية اضاءة الطرق والشوارع في المدن والقرى.
- 3- المقاولين الأردنيين المسموح لهم المشاركة بهذا العطاء يجب عليهم تقديم شهادة من ضريبة الدخل والرقم الضريبي وشهادة الترخيص والتصنيف سارية المفعول صادرة عن دائرة العطاءات الحكومية في مجال الكهروميكانيك اختصاص كهرباء. أما الشركات المتخصصة بالطاقة المتجددة وترشيد استهلاك الطاقة وتحسين كفاءتها ستقدم شهادة تسجيل من وزارة الصناعة والتجارة.
- 4- يحق لصاحب العمل إحداث أية تغييرات يراها مناسبة - بالزيادة أو النقصان سواء على صعيد إضافة أو الغاء أية اعمال وزيادة أو نقصان الكميات لبنود العطاء مهما بلغت - ولا يحق للمقاول الذي يرسو عليه العطاء المطالبة بأية فروقات في الأسعار وحسب شروط قرار الإحالة.
- 5- الغاء المادة رقم (10.6) من الشروط العامة للعقد والمتعلقة بتعديل أسعار البنود الإضافية من عقد المقولة الموجز واستبداله بالبند رقم (4) أعلاه من الشروط الخاصة الإضافية.
- 6- يرفق مع العرض جميع الاوراق الموثقة التي تثبت اختصاص المناقص المتقدم في مجال اضاءة الشوارع او الكهروميكانيك.
- 7- على المقاول تأمين مركبة لجهاز الاشراف لغايات تنفيذ اعمال العطاء وخلال أوقات الدوام الرسمي والعمل الفعلي.
- 8- يرفق مع العرض كتالوجات اصلية مفصلة لجميع مكونات وحدة الانارة بالإضافة للمواصفات الخاصة بالكابل الكهربائي والتوصيلات (connectors) الخاصة بالتوصيل مع الخط الكهربائي الخاص بالمخيمات في الشبكة الكهربائية.

عطاء رقم 3/اللامركزية/م.البقعة/2025

- 9- يرفق مع العرض عينات ممثلة لوحداث الانارة المطلوبة حسب القدرات المطلوبة في جدول الكميات يتم استردادها في حالة عدم الاحالة.
- 10- في حال تعطل وحدة / وحدات انارة يتحمل المناقص جميع الاعمال الخاصة بفك الوحدة/الوحدات المتعطلة واصلاحها أو استبدالها واعادتها وتركيبها خلال (14) يوم تقويمي بعد اشعاره وتكون كلفة الصيانة والإصلاح والفك والتركيب على نفقة المناقص بالتنسيق مع شركة توزيع الكهرباء صاحبة الرخصة.
- 11- على المناقص المحال عليه العطاء تأمين مستودع لتخزين المواد الخاصة بالمشروع وأن يكون المناقص مسؤولاً عن حماية وسلامة وحفظ وتخزين كافة مواد المشروع من أي تلف أو عبث أو سرقات طيلة فترة العمل على المشروع وعلى أن يتم الكشف والمصادقة عليه من قبل دائرة الشؤون الفلسطينية وأن يكون الموقع ملائماً لتخزين مواد المشروع.
- 12- يحق لصاحب العمل رفض أي عمل غير مطابق للمواصفات أو المخططات وكذلك رفض أية مواد يتضح أنه قد تضررت خلال النقل , التركيب او التخزين وفي هذه الحالة يتوجب على المناقص اعادة العمل المطلوب حسب الأصول وعليه اعادة تركيبها على حسابه الخاص ولا يحق له المطالبة بأية تعويضات.
- 13- ليس من مسؤولية دائرة الشؤون الفلسطينية تعويض اي طرف اخر (كائناً من كان) عن أية أضرار قد تصيبه أو تصيب ممتلكاته جراء العمل ويتحمل المتسبب اي تعويضات جراء هذه الاضرار وعلى المناقص المحال عليه تقديم التأمينات اللازمة لذلك.
- 14- يتم تجميع الوحدات التقليدية المستبدلة في مستودعات خاصة بلجنة خدمات مخيم البقعة وتكون هذه الاعمال محملة على بنود العطاء.
- 15- يحق لدائرة الشؤون الفلسطينية الغاء العطاء دون اية مطالبات.